

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة برئاسة القاضية السيد محمد الخرابشة
وعضوية القضاة السادة

راكان حوش ، د. محمد فريحات ، بسام العتوم ، خديفة السليم

التمييز :-

عمر صبحي منير عروب
وكيله المحامي صياح العبدادي

التمييز ضد :-

جواد عبد مصطفى
وكيله المحامي عبد الله القيسي

بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٠ قدم هذا التمييز الطعن في الحكم
الصادر عن محكمة استئناف حقوق معان في القضية رقم ٢٠٠٥/٧٣ نقض
تاريخ ٢٠٠٦/٢/١٩ والمتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف الصادر عن
محكمة بداية حقوق العقبة رقم ٢٠٠٥/٣٠ تاريخ ١٩٩٥/٤/٢٥ والقاضي بفسخ
عقد البيع رقم (١٩٩٥/١٤) بالنسبة للقطعة رقم ٥٧٠ حوض رقم (٧) الميلاء الشمالي من
أراضي العقبة وتملكه للمدعي المستأنف عليه بمبلغ (١٠٤) آلاف دينار و ٩٦٠ فلساً
وتضمن المدعي الرسوم والمصاريف التي تكبدها المدعي عليه كمشترى في دائرة
الأراضي وتضمن المستأنف الرسوم والمصاريف التي تكبدها المستأنف عليه بالمرحلة
الاستئنافية ومبلغ مائتان وخمسون ديناراً بل أتعاب محاماة عن المرحلة الاستئنافية .

حكمة التمييز الأردنية

بمقتها : الحقوقية

رقم القضية: ٢٠٠٦/٢٢٨٣

وتلخص أسباب التمييز بما يلي :-

أولاً:- أخطأت محكمة الاستئناف والبداية بعدم رددهما الدعوى لتقديمها بعد مرور شهرين من تاريخ العلم سناً لأحكام المادتين ٢/١٦٢ من القانون المدني والمادة ٢ من القانون المعدل للأحكام المتعلقة بالأموال غير المنقولة .

ثانياً:- أخطأت محكمة البداية والاستئناف بعدم رددهما الدعوى حيث أنها مقدمة من لا يملك حق تقديمها ذلك يتضح من الرجوع إلى وكالة المحامي المرحوم محمد علي العموران حيث صلاق على توقيع المميز ضده والذي توفي أثناء نظر الدعوى حيث لم يقدم المحامي عبد الله القيسي وكالة جديدة ، خلافاً لأحكام المادة ٨٣٣ من القانون المدني والمادة ٤/٨٦٢ من القانون المدني .

ثالثاً:- أخطأت محكمة البداية والاستئناف بعدم إلزامهما المميز ضده بنفقات السمسرة باعتبار أن نفقات السمسرة من النفقات حسب اجتهادات محكمة التمييز .

رابعاً:- أخطأت محكمة البداية والاستئناف بعدم الحكم ببرد الدعوى باعتبار أن الدعوى مقدمة لمصلحة الغير حسب البيانات المقدمة وحسب الكفالات المقدمة .

لهذه الأسباب _____ اب يلتزم المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

بتاريخ _____ ٢٠٠٦/٥/١٤ خـ وكيل
المميز ضده لائحة جوائية طلب في نهايتها قبول اللائحة الجوائية شكلاً ورد التمييز موضوعاً وتأييد القرار المميز .

الـ _____ رار

بالتدقيق والمداراة _____ بتبين أن المميز كان ويتاريخ ١٩٩٥/٥/٣ قد

تقدم لدى محكمة بداية حقوق العقبة بمواجهة المميز ضده بالدعوى رقم ٩٥/٣٠ يطالب فيها بتملك قطعة الأرض رقم ٥٧٠ حوض رقم ٧ الميناء الشمالي من أراضى مدينة العقبة بحق الشفعة .

بتاريخ ٢٠٠٢/٤/٢٥ حكمت المحكمة بفسخ عقد البيع رقم ٩٥/١٤ تاريخ ١٩٩٥/١/١٠ فسيما يتعلق بقطعة الأرض موضوع الدعوى وتمليكها للمدعى بالثمن الذي قدره الخبراء لقطعة وما عليها من إنشاءات البالغ ١٠٤٠٠٠,٩٦٠ دينار وتضمن المدعى الرسوم والمصاريف التي تكبدها المدعى عليه كمشتر في دائرة الأراضى وتضمن المدعى عليه الرسوم والمصاريف بنسبة ٢% ومبلغ ٥٠٠ دينار أتعاب محاماة.

لم يرتض المدعى عليه بالحكم المذكور فطعن به استئنافاً وتاريخ ٢٠٠٥/٣/١٣ وفي القضية رقم ٢٠٠٢/٦٠ أصدرت محكمة استئناف حقوق معان قرارها المميز المشار إليه في مستهل هذا القرار .

لم يلاق القرار الاستئنافي قبولا من المدعى عليه فطعن فيه تمييزاً حيث قررت محكمة التمييز نقض القرار الطعين وجاء في قرار النقض :-

وعن أسباب التمييز جميعها ----- :

فمن الرجوع إلى :

- صورة الكفالة رقم ٩٧/٣٩-١٢٢ تاريخ ١٩٩٧/١٢/٢
- كتاب البنك العربي العقبة رقم ٢٢٨١/١٢٢ تاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٢
- كتاب مراقب بريد العقبة بالوكالة رقم ١٠/١/٤ تاريخ ٢٠٠٥/٣/١٣
- صورة وصل استلام إرسالية مادة مسجلة .
- كتاب رئيس ديوان محكمة بداية العقبة رقم ١/ط/ديوان/٢٥٨ تاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٤

المرفقة مع لائحة التمييز يتبين أنها تشير إلى أن الكفالة رقم ١٢٢/٩٧/٣٩ المصادر عن البنك العربي بتاريخ ١٩٩٧/١٢/٢ المقامة من المميز قد تم بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢ تمديد فترة سريانها لغاية ٢٠٠٥/١٢/١

وحيث أن الفصل بهذه الدعوى يتوقف على التحقق من واقعة تجديد الكفالة مدار

• ختمنامه و سند

این سند مندرج الذمرا در تاریخ ... صادر گردید و بدینوسیله ...
مقرر شد که ...
و در صورتیکه ...

• این سند در تاریخ ... صادر گردید و بدینوسیله ...

مقرر شد که ...

-: ختمنامه و سند

• سند

این سند مندرج الذمرا در تاریخ ... صادر گردید و بدینوسیله ...
مقرر شد که ...
و در صورتیکه ...

• سند

این سند مندرج الذمرا در تاریخ ... صادر گردید و بدینوسیله ...
مقرر شد که ...
و در صورتیکه ...

-: ختمنامه و سند

• سند

این سند مندرج الذمرا در تاریخ ... صادر گردید و بدینوسیله ...
مقرر شد که ...
و در صورتیکه ...

3
2017

2017

2017

2017

2017

2017

2017

2017

2017

2017

2017

2017

2017